وقتلهم الخ ليكون البعدية فيما نقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم بل طبع الله عليها بكفرهم لان طبع
الله على هذا التقدير من متعلقات وقولهم قلوبنا غلف الذي هو معطوف على المجرور الذي
هو نقضهم فلا يعمل في الجار الذي هو الباء في فبما نقضهم والا لزم اعمال ما تعلق بالمجرور في
الجار وهو غير صحيح   تعالى بل طبع الله الخ لك ان تقول ما الفرق بين كون القلوب في الاكنة
كما هو التفسير الكشاف وبين كونها مطبوعا عليها حتى يصح الاضراب عن الاول الى الثاني قلنا غرضهم
من قولهم قلوبنا في اكنة هكذا خلقت فلا جرم منهم ومعنى الاضراب انه ليس الامر كذلك بل الطبع
عليها بسبب فعلهم الذي هو الكفر   ويجوز ان يعطف مجموع هذا الخ ليكون المعنى فبجمعهم
من نقض الميثاق والكفر بايات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف وجمعهم
بين الكفر بعيسى وبهتان مريم وقولهم انا قتلنا المسيح وفيه دليل على دلالة النهي على التحريم حيث
لا اراد الله تعالى جعل اخذ الربوا مقيدا بكونه منهيا عنه سببا لتحريم الطيبات فدل على ان
النهي عنه سبب لما ذكر ولو لم يكن النهي دالا على الحرمة لم يصلح ان يكون سببا لما ذكر   لا لقولهم
هذا على حسب حسبانهم اي لم يذمهم الله تعالى بمجرد دعواهم المذكور اذ هو مطابق لما في
ظنهم وليس قصدهم الكذب حتى يذموا بل ذمهم باعتبار ما استفاد من كلامهم من التبجح والسرور
بقتله ولك ان تقول يمكن ان يكون ذمهم بانهم جزموا بقتل عيسى مع وجود ما يكذبه فتامل
وهو معطوف على بكفرهم ظاهر هذه العبارة انه رجح العطف على بكفرهم او سوى
بين العطف عليه وبين العطف على قوله فبما نقضهم لانه قال الوجه ان يعطف على فبما
نقضهم ميثاقهم ويجوز ان يعطف على ما يليه وهو قوله تعالى وبكفرهم فانظر ما بين عبارة الكشاف
والمص   تعالى وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ههنا اشكالان احدها ان الظ
من قوله تعالى وقولهم انا قتلنا المسيح الخ ان جميع اليهود على اعتقادهم انهم قتلوا عيسى وهذا
القول اعني ان الذين اختلفوا فيه الخ على ما فسر يدل على ان بعضهم في التردد والثاني
ان الذين اختلفوا فيه بعضهم في التردد وبعضهم غير متردد بل جازم بقتله فكيف يصح اطلاق

اطلاق الحكم بان الذين اختلفوا فيه لفي شك والجواب ان المراد بالشك في قتله بهذا المعنى اذ ليس
لهم علم به واما تردد بعضهم في قتله بمعناه انهم اعتقدوا اعتقادا راجحا في قتله فاحتج
في قولهم الشبهة المذكورة   فيصل الاستثنا الخ ان اتباع الظن الذي هو
المستثنى ليس داخلا في العلم باي معنى كان نعم لو كان المعنى ما لهم من اتباع علم الا
اتباع الظن لكان كما قال ولذا التفت صاحب الكشاف بكونه مستثنى منقطعا   هذا الكان
توعد لهم الخ اي هذا الكلام كالوعيد لاهل الكتاب لانه فهم منه انهم يؤمنون به قبيل
موتهم ولا ينفع الايمان فامرهم حين فلو لم يؤمنوا به قبل ذلك الوقت لكانوا كافرين مستحقين
للعذاب فان قيل ما فائدة قيد قبل موته مع ان من المعلوم ان الايمان لا يكون الا في الحياة
قبل الموت قلنا لو لم يكن هذا القيد لتوهم انه يمكن ان يكون الايمان بعد البعث   قوله
تعالى واكلهم اموال الناس بالباطل اما ان يحمل هذا على غير الربوا بقرينة المقابلة او يجعل
من قبيل عطف العام على الخاص كما في قوله ذكره الامام وجمع المحققين   ان جعل يؤمنون
الخبر لاولئك يلزم منه انه لو لم يجعل خبرا لاولئك لم يكن المقيمين الصلوة منصوبا على المدح
ولو لم يظهر وجهه لم لا يجوز ان يكون جملة معترضة قال العلامة التفتازاني في طعن الكسائي
في القول بالنصب على المدح بان يكون بعد تمام الكلام وههنا ليس كذلك لان الخبر اولئك
والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم فما الدليل على انه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتداء
وخبره وعبارة الكشاف هكذا وارتفع الراسخون على المبتدا ويؤمنون خبره والمقيمين
نصب على المدح ولا يرد على هذه العبارة ما ورد على عبارة المص ثم ان جعل الخ يدل
على ان يؤمنون احتمالا اخر مثلا ان يكون حالا على مذهب الموسى   او الضمير في يؤمنون يلزم
منه ان يكون المعنى والمؤمنون يؤمن المقيمون الصلوة ولا يخفى ما فيه ولذا لم يذكر في الكشاف
لا احد الوجوه المذكورة وهو العطف على الراسخين او على الضمير او على انه مبتداء
لانه المقصود بالاية اي لان الايمان بالانبياء والكتب مقصود الاية لان الآية

يلزم منه انه اذا جعل اولئك خبرا

Copyright © King Saud University